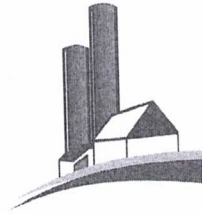


المملكة الأردنية الهاشمية

شركة العامة الأردنية للصوامع والتموين



المساهمة العامة المحدودة

دعوة إستدراج شراء أرض أو مبنى قائم (مجمع تجاري)

المتطلبات الواجب توافرها لشراء أرض أو مبنى خاص بإدارة الشركة العامة الاردنية للصوامع والتموين

إعلان شراء مبنى قائم

ترغب الشركة العامة الأردنية للصوامع والتموين بشراء أرض أو مبنى قائم (مجمع تجاري) خاص بالإدارة العامة للشركة على طريق المطار بمساحة (دونم الى 2 دونم) تصلح لإنشاء مجمع تجاري (مكاتب) أو مبنى قائم ضمن منطقة شارع المطار وحسب الآتي :-

أولاً :- الشروط :-

- 1- ان تكون الأرض بمساحة (دونم الى 2 دونم) تصلح لإنشاء مجمع تجاري (مكاتب).
- 2- ان يكون المبنى بمساحة تقديرية لاتقل عن (1200) متر مربع
- 3- أن يكون المبنى مكون من مبنى واحد فقط.
- 4- ان يكون المبنى بحالة جيدة جداً وقريب من الشارع الرئيسي والخدمي والموقع قريب من الخدمات العامة و لايتجاوز عمر البناء عن (15) خمسة عشر سنة.
- 5- ان يتوفر في المبنى مواقف سيارات سواء كانت في العقار او مجاورة له ضمن حدود قطعة الارض وحسب متطلبات امانة عمان.
- 6- يفضل ان يتوفر بالمبنى طاقة متجددة.
- 7- ان يتوفر في المبنى جميع الخدمات (الماء ، الكهرباء ، صرف صحي).
- 8- ان يحتوي العقار على مدخل رئيسي وعلى مدخل ثانوي واحد على الاقل.
- 9- ان تكون تشطيبات العقار بأعلى المواصفات.
- 10- ان يتوفر في العقار مصعد او اكثر.
- 11- يرفق مع العرض صورة عن سند التسجيل ومخطط الموقع ومخطط اراضي جميعها حديثة ومخطط هندسي حسب الاصول.
- 12- يرفق مع العرض شهادة اعتماد الدفاع المدني وتفيد بأن المبنى يحقق شروط السلامة العامة وموافقة الدفاع المدني على المخططات الهندسية خطياً.
- 13- ان لا يكون على العقار ذمم مالية اياً كانت من رسوم او ضرائب او مصاريف.
- 14- يرفق مع العرض صورة عن اذن الاشغال.
- 15- ان لا يكون العقار مرهون بشكل جزئي او كلي.
- 16- يتم اشعار المالك السابق او من يمثله بوجود أي عيب في البناء وبحاجة الى صيانة واذا لم يقوم بإجراء الصيانة اللازمة خلال مدة (15) يوم تقويمي من تاريخ تبليغه بأي وسيلة من الوسائل تقوم الشركة (المشتري) بإجراء الصيانة اللازمة على حساب المالك السابق وخصم القيمة من كفالة الصيانة.
- 17- يكون السعر المقدم من المناقص على اساس (تسليم مفتاح).
- 18- الشركة غير ملزمة بأقل الأسعار كشرط للإحالة.
- 19- يحق للشركة إلغاء الشراء دون ذكر الأسباب ودون ان يترتب على ذلك اي مطالبات مالية او قانونية.
- 20- آخر موعد لقبول العروض هو الساعة الحادية عشر من ظهر يوم الاثنين الموافق 2024/11/25 في مقر ادارة الشركة الكائن في عمان منطقة خلدا مبنى ادارة المساهمات الحكومية - شارع الحكم بن عمرو بجانب مدارس اكااديمية عمان - خلف مطاعم عالية المركزي عمارة رقم 22 الطابق الاول.
- 21- مدة تسليم المبنى هي (45) يوم تقويمي بحد اقصى وذلك اعتباراً من تاريخ توقيع الاتفاقية.
- 22- تعفى الشركة من ضرورة إرسال إنذار أو اخطار عدلي أو أي إجراء قضائي قبل ممارسة حقوقها المنصوص عليها بدعوة الشراء.

- 23- القوة القاهرة حسب مبادئ القانون الأردني المعمول به وقت نشوء النزاع أو الخلاف.
- 24- لا يحق للمتعهد المطالبة بأية زيادة بالأسعار خلال فترة العقد مهما كانت الأسباب.
- 25- يلتزم المناقص بالعرض المقدم منه لمدة 90 يوم من تاريخ آخر موعد لتسليم العروض.
- 26- المتعهد ملزم بتصحيح أي خطأ ويكمل أي نواقص على نفقته.
- 27- تكون أجور الإعلانات بالصحف المحلية على من يرسو عليه الشراء مهما تكررت مرات الاعلان.
- 28- يلتزم المناقص بدفع أجور الاعلانات عند تبليغه قرار امر الشراء.
- 29- يحق للجنة الشراء إستبعاد كافة العروض غير الواضحة.
- 30- يعتبر العرض المقدم من المناقص بمثابة اقرار خطي منه باطلاعة على كافة وثائق هذا الشراء وعلى جميع الشروط الواردة فيها والموافقة عليها.
- 31- إذا نشأ خلاف أو نزاع بشأن الاتفاقية فإنه يبت فيه عن طريق المحاكم الأردنية (قصر العدل) إلا إذا رغبت الشركة (المشتري) أن يبت فيه عن طريق التحكيم الأردني المعمول به وقت نشوء الخلاف.
- 32- تقوم الشركة (المشتري) بدفع ثمن العقار بنسبة (100%) بعد الكشف على المبنى وعدم وجود أي ملاحظات وبعد التنازل وذلك بموجب شيك مصدق.
- 33- يعتبر المحال عليه امر الشراء مستنكفاً في الحالات التالية:-
أ- عدم حضوره لإدارة الشركة خلال يومين من تاريخ دعوته بأي وسيلة لغايات تبليغه قرار الإحالة.
ب- رفضه تبليغ قرار الإحالة.
- 34- لجنة الشراء غير مسؤولة عن أية أخطاء قد يرتكبها المناقص في وضع أسعاره وتعتبر هذه الأسعار نهائية وملزمة بمجرد فض العروض.
- 35- يجب أن تكون العروض مكتوبة باللغة العربية ويجوز تقديم نسخة باللغة الانجليزية
- 36- للجنة الشراء الحق في قبول العرض أو العروض التي تعتبرها أكثر موافقة للصالح العام دون إبداء الأسباب وبدون أن يكون للمناقص الحق بأي إيضاح أو تفسير أو تعويض .
- 37- يلتزم المتعهد الذي تم الشراء منه بالتوقيع على الاتفاقية خلال يومين من تاريخ التبليغ كما يتحمل المحال عليه جميع النفقات القانونية المترتبة على قرار الإحالة وأية رسوم قد تتحقق وعليه دفعها إلى الجهات المعنية وتزويد الشركة بالإيصالات اللازمة خلال عشرة أيام من تاريخ التبليغ وإذا لم ينفذ المتعهد هذا الإلتزام فللشركة الحق في حسم القيمة من كفالة حسن التنفيذ مع الغرامات .
- 38- إذا استنكف المحال عليه امر الشراء (المتعهد) عن توقيع الاتفاقية و/أو خالف و/أو تخلف و/أو قصر و/أو عجز عن تنفيذ بنود وشروط هذه الدعوة أو أي جزء منها فإن للشركة الحق بإتخاذ الإجراءات التالية مجتمعة أو منفردة بحقه ولا يحق له الاعتراض على ذلك ويتنازل عن الحق بالمطالبة بتعويض عن أي خسارة أو ضرر مادي أو معنوي يلحق به جراء اتخاذ الشركة (المشتري) لأي من احدى او كل هذه الاجراءات وهي:-

أ/ تغريمه مبلغ (500) خمسمائة دينار عن كل يوم تأخير عن الموعد المحدد للتوريد حسب قرار الإحالة على أن لا تتجاوز قيمة الغرامات (15%) من قيمة العطاء تخصم من الدفعة الأخيرة.

ب/ فسخ قرار الشراء

39- على المُشارك ان يبين بشكل واضح عنوانه الدائم وارقام الاتصال والبريد الالكتروني ان وُجد بحيث ترسل اليه جميع المراسلات والبلاغات على العناوين والارقام المذكورة وتعتبر جميع المراسلات التي تترك في العنوان المذكور او ترسل له بالبريد الالكتروني كأنها وصلت وسلمت في حينها وتصبح تبليغاً رسمياً متوجاً بكافة اثاره القانونية.

40- تخضع هذه الدعوة لقوانين وتعليمات نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لعام 2022.

41- تستوفي الغرامات التي تتحقق على المتعهد بسبب عدم إلتزامه ببنود هذا العطاء من كفالاته أو أية استحقاقات لدى الشركة

42- الشركة (المشتري) لاتقوم بدفع أي عمولات او سمسره فيما يتعلق بهذا العطاء وتؤكد أن جميع التعاملات المالية المرتبطة بهذا العطاء تكون خالية من أي رسوم اضافية تحت هذا البند.

المدير العام

م. عماد الطراونة